



نموذج رقم (١٧) فحص

تقرير**فحص تقديرى**

في ضوء القانون لسنة

 ضريبة الدخل ضريبة القيمة المضافة

اسم الممول/شركة: رقم التسجيل:

النشاط: عنوان النشاط:

عنوان المراسلة: الكيان القانوني:

سنوات المحاسبة:

مقدمة:

بداية نشاط الملف: / / ٢٠٢٠ م طبقاً لما تم تحديده بشعبة الحصر.

(١) الإعداد لأعمال الفحص:**أولاً : الإجراءات السابقة.**

آخر ربط تم عن سنوات بموجب

تم فحص سنوات / وأخطر بنموذج (١٩) ض* برقم بتاريخ / / ٢٠٢٠ م.

أسس المحاسبة عن عام (آخر سنة تم فحصها)

* قابل للتعديل وفقاً للتعديلات التشريعية أو ظروف العمل.

ثانياً : تجميع بيانات الحالة:

أ- سجل الجمارك : بالاطلاع بالحاسب الآلى تبين الآتى:

قيمة ضريبة المنبع (أ.ت.ص)	قيمة التعامل	بيان التعاملات	السنة		
		الصادرات			
		الواردات			
		الإجمالي			
		الإجمالي مبيعات التصدير من واقع الإقرارات الضريبي			
		الإجمالي المشتريات المستوردة من واقع الإقرارات الضريبي			
X		فروق التعامل			

ملاحظات :

ب-بيانات الخصم والتحصيل:

ملخص مطبوعة الحاسب الآلى بتاريخ / / ٢٠١٥ م.

مبلغ الخصم	نسبة الخصم	قيمة التعامل	بيان التعاملات	السنة	
			معاملات خدمات		
			معاملات توريدات		
			مقاولات		
			إيجارات		
			سمسرة وعمولات		
			الإجمالي		
			إجمالي ضريبة منبع مشتريات مستوردة		
			الإجمالي من واقع الإقرارات الضريبي		
			الفروق		

ملاحظات :

ج-سجل التعاقدات : بالاطلاع بالحاسب الآلى تبين الآتى:

د- الاطلاع على إيرادات الأوراق المالية: الإيرادات الأخرى (حافز التصدير - حافز المخابز - ... الخ).

٥- ضرائب القيمة المضافة: مسجل بالقيمة المضافة غير مسجل بالقيمة المضافة

إقرارات ضرائب القيمة المضافة بناءً على البيان المستخرج من الحاسب الآلى عن السنوات / كالتالى:

بيان	سنة	سنة	سنة	سنة	سنة	سنة	سنة	سنة
	مشتريات	مبيعات	مشتريات	مبيعات	مشتريات	مبيعات	مشتريات	مبيعات
يناير								
فبراير								
مارس								
ابريل								
مايو								
يونيو								
يوليو								
أغسطس								
سبتمبر								
أكتوبر								
نوفمبر								
ديسمبر								
الإجمالي								
الإجمالي من واقع إقرار الدخل								
الفروق								

ملاحظات :

و- الإخطارات من وإلى الممول : بالاطلاع تبين الآتي:

ز- الإقرارات الأصلية المقدمة أو الإقرارات المعدلة إن وجدت:

ملاحظات :

.....

ثالثاً : الإخطار بطلب المستندات والتحليلات.

- الإخطار بنموذج (..... فحص) - تم برقم بتاريخ / / ٢٠٢٠م والرد.
- الإخطار بنموذج (..... فحص) - تم برقم بتاريخ / / ٢٠٢٠م والرد.
- تقدم الممول بنموذج (..... فحص لمد مهلة توفير البيانات) نعم لا.
- تم الرد على الممول بنموذج (..... فحص بقبول مد المهلة أو رفض الطلب) نعم لا.

رابعاً : الإجراءات الفنية قبل البدء في أعمال الفحص.

- الفحص تم بموجب الإقرار الأصلي المعدل.
- الإقرار الأصلي مقدم في الميعاد القانوني نعم لا.
- الإقرار الأصلي أو المعدل موقع من المحاسب القانوني لتجاوز رقم أعماله نعم لا.

(٢) الإخطارات الملزمة بها المأمور الفاحص بعد وأثناء الفحص:

أولاً : إخطار شعبة المرتبات والأجور.

- تم إخطار شعبة كسب العمل عن تكلفة بند الأجور والمرتبات، المزايا النقدية والعينية ، مكافأة نهاية الخدمة، السلف للعاملين نعم لا.
- تم إخطار شعبة كسب العمل عن أي عناصر خاضعة لضريبة المرتبات ، أو مبالغ مدفوعة للمقيمين أو غير المقيمين، الأرصدة الدائنة لضريبة المرتبات نعم لا.

ثانياً : إخطار شعبة الدمغة.

- تم إخطار شعبة الدمغة عن العقود، وثائق التامين، الإعلانات، القروض والسلف والتسهيلات الائتمانية نعم لا.
- تم إخطار شعبة الدمغة عن أي عناصر خاضعة لضريبة الدمغة، والأرصدة الدائنة لضريبة الدمغة نعم لا.

ثالثاً : الإخطار عن المبالغ المدفوعة أو المستحقة للغير.

- تم إخطار الجهة المختصة عن المبالغ المدفوعة أو المستحقة للغير مثل (أتعاب / استشارات - مقاولى باطن) نعم لا.

رابعاً : الإخطار عن الأصول المؤجرة أو المستأجرة من الغير.

- تم إخطار الجهة المختصة عن الأصول المؤجرة مثل (معدات - أجهزة - آلات) نعم لا.

خامساً : الإخطار عن تكاليف التأجير من الغير مثل.

- تم إخطار الجهة المختصة عن وحدات مؤجرة (مفروش - قانون مدني) ، سيارات نقل مؤجرة من الغير نعم لا.

سادساً : الإخطار عن العقود المبرمة بين الممول والغير.

- تم إخطار الجهة المختصة عن عقود مبرمة بين الممول والغير نعم لا.

سابعاً : الإخطار عن عدم التزام الجهات التي تتعامل مع الممول بأحكام الخصم تحت حساب الضريبة طبقاً للقرارات الوزارية الصادرة بهذا الشأن.

- تم إخطار الجهة المختصة عن وجود جهات تتعامل مع الممول وغير ملتزمة بأحكام الخصم تحت حساب الضريبة نعم لا.

تطبق أحكام الفقرة من المادة () من القانون لسنة في حالة عدم الالتزام.

(٣) : التحقق من التزامات الممول :

أولاً : الإخطار عن عدم التزام الممول بأحكام الخصم تحت حساب الضريبة طبقاً للقرارات الوزارية الصادرة بهذا الشأن.

- تم إخطار الجهة المختصة عن الممول غير الملزם بأحكام الخصم تحت حساب الضريبة نعم لا.

يتم إخطار الإدارة المركزية للخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة عن عدم التزام الممول لإنخاذ اللازم.

ثانياً : الإخطار عن عدم التزام الممول بتوريد الأرصدة الدائنة بالميزانية والخاصة بخصم المنبع.

- تم إخطار الجهة المختصة عن الممول غير الملزם بتوريد الأرصدة الدائنة بالميزانية والخاصة بخصم المنبع نعم لا.

ثالثاً : التزام الممول بالإخطار عن التوقف الكلى أو الجزئي في المواعيد القانونية المحددة لذلك.

- الممول ملتزم بالإخطار عن التوقف في المواعيد القانونية المحددة نعم لا.

تطبيقات أحكام الفقرة من المادة () من القانون لسنة في حالة عدم الالتزام.

رابعاً : التزام الممول بتوريد الضريبة المستقطعة من المنبع طبقاً لأحكام المادة () من القانون.

- الممول ملتزم بتوريد الضريبة المستقطعة من المنبع نعم لا.

خامساً : التزام الممول بتوريد الضريبة المخصومة من المبالغ المدفوعة للمقيمين طبقاً لأحكام المادة () من القانون.

- الممول ملتزم بتوريد الضريبة المخصومة من المبالغ المدفوعة للمقيمين وغير المقيمين نعم لا.

السادس : التزام الممول بتوريد الدفعات المقدمة في المواعيد القانونية والتي تم استنزالها من قيمة الضريبة المستحقة من واقع الإقرارات موضوع الفحص.

- الممول ملتزم بتوريد الدفعات المقدمة المستنذلة من ضريبة الإقرار نعم لا.

سابعاً : التأكيد من وجوب إعمال أحكام أي مادة من المواد المنصوص عليها في الكتاب السابع - عقوبات .

- الممول ينطبق عليه حالات المخالفة ووجوب تطبيق مواد العقوبات نعم لا.

يتم أخطار الإدارة المركزية لكافحة التهرب الضريبي بوقائع الحالة مع الإشارة إلى مادة المخالفة.

(٤) :الكيان القانوني والمناقشة والمعاينة والتعليق :

أولاً: الكيان القانوني :

ثانياً : ملخص المناقشة :

ثالثاً : ملخص المعاينة :

رابعاً: تعلیق وتحليل المأمور الفاحص :

١. الإيرادات:

ملاحظات	الإيرادات طبقاً لمصادقات الجهات	الإيرادات طبقاً لإقرار ضريبة القيمة المضافة	الإيرادات طبقاً لخصم المنبع	الإيرادات طبقاً للإقرار	السنة

٢. نسبة مجمل الربح :

٣. المصروفات:

٤. نسبة صافي الربح:

البنود الأخرى:

(٥) : قرار وأسس الفحص :

استناداً إلى القرارات الوزارية والتعليمات التنفيذية والكتب الدورية، واسترشاداً ببيانات التي أمكن الحصول عليها والمناقشات والمعاينات والأوراق والمستندات المرفقة بالملف ودراسة الملف التي قمنا بعملها توصلنا إلى ما يلي:

أسس الفحص أعوام : / :

هذا مع حفظ حق المصلحة في حالة ظهور أي بيانات أخرى مستقبلا.

والتحفظ بتطبيق مواد القانون الواجبة التطبيق لسنة

يعتمد

المدير العام

مراجع

مأمور